



مذكرة تفاهم

الطرف الأول جامعة الشام الخاصة ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور ياسر حورية رئيس الجامعة والمحدثة بموجب المرسوم التشريعي رقم 97/ تاريخ 2011/7/28 .

الطرف الثاني الجمعية السورية للتسويق ممثلة برئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية المهندس حسام نشواتي بموجب النظام الداخلي وقرار الإشهار الصادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رقم 1400 تاريخ 2011/7/31.

مقدمة:

لما كان الطرف الأول من المؤسسات الأكاديمية العلمية الهادفة إلى تعليم وتطوير الشباب تمهيدا لدخولهم إلى سوق العمل.

وحيث أن الطرف الثاني يعتبر كإحدى منظمات المجتمع الأهلي التي تهدف إلى نشر ثقافة التسويق ودعم المؤسسات في تطوير أدائها الإداري والتسويقي ومساعدة الطلاب لدخولهم إلى سوق العمل.

وبناء على رغبة كلا الطرفين بالتعاون المشترك وتحقيق أهدافهما في الرسالة والرؤى التي يسعيان لتحقيقها وفق الأسباب الداعية لتأسيسهما وإحداثهما وبما يفيد في تبادل الخبرات وتنفيذ أنشطة سواء أكانت تدريبية واستثمارية واستشارية وتطويرية في كافة المجالات ضمن إطار أهدافها المنصوص عليها بقوانين الأحداث فقد اتفقا على ما يلي :

المادة /1/ المجال والهدف :

أن الهدف من مذكرة التفاهم هذه هو تعزيز علاقات التعاون بين الطرفين في المجالات ذات الاهتمام المشترك ومن خلال اعتماد عمليات للتعاون المشترك يتناول النقاط التالية :

1- المشاركة الفنية المتبادلة في مختلف الأنشطة ذات الصلة بينهما.

2- تبادل المعلومات والوثائق والدراسات ذات الصلة بأهدافهما المشتركة.



- 3- تخطيط وتنفيذ أنشطة تدريبية مشتركة أو تقديم تسهيلات لإقامة هذه الأنشطة بما يخدم تحقيق أهدافها المشتركة.
- 4- التعاون المشترك في مختلف المجالات الأخرى المنسجمة مع أهداف الطرفين وروح مذكرة التفاهم هذه.
- 5- تقديم الدعم التقني والاستشارات فيما يتعلق بعالم التسويق، والتعاون على تطوير الفكر والأدوات الإدارية والتسويقية .
- 6- التعاون لنشر ثقافة التسويق ومفاهيمها.
- 7- التعاون في تنظيم الفعاليات التي ينظمها أي من الطرفين في مجال تنفيذ بنود هذه المذكرة بشكل عام وتلك التي تتناول مواضيع التسويق بشكل خاص.
- 8- التعاون في مجال حاضنات الأعمال وأنشطتها.
- 9- التعاون في مجال ريادة الأعمال وأنشطتها.
- 10- التعاون على دعم المشاريع الصغيرة والمتناهية في الصغر.

المادة /2/ التنسيق المشترك :

سيقوم الطرفان بعقد اجتماعات تنسيقية بمعدل مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر، وكلما دعت الحاجة سيتم الاتفاق خلاله على تنفيذ أنشطة تنفيذاً لبنود مذكرة التفاهم وبما يفيد باستمرار التعاون المشترك ويهدف تحقيق أكبر قدر ممكن من التكامل والجهد المشترك لخدمة أهداف الطرفين.

المادة /3/ مركز ريادة أعمال وتوجيه ودعم مهني وحاضنات أعمال :

العمل على تأسيس مركز ريادة أعمال يعمل على دعم خبرات الطلاب ومهاراتهم لدخولهم لسوق العمل من خلال التوجيه والتدريب والدعم والربط مع المؤسسات والشركات والمساهمة في تأسيس مشاريعهم الصغيرة .

المادة /3/ الترتيبات الإدارية والتنفيذية :

إن جميع الأنشطة التي ستنفذ بظل مذكرة التفاهم هذه ستكون محلاً لمشاورات مسبقة بين الطرفين بحيث تتم مناقشة كل نشاط بذاته بتفصيله من حيث المكان والإمكانات المقدمة



والجهات المشاركة وأدوات التنفيذ والنتائج المرجوة منها، أي الاتفاق على أدق الإجراءات للخروج بأفضل النتائج تحقيقاً للهدف المشترك بين الطرفين.

هذا وسيتم إعداد محضر اجتماع مشترك نتيجة هذا اللقاء التفاعلي التسيقي بما لا يخرج عن إطار مضمون مذكرة التفاهم وفق ما يلي :

- 1- تحديد عنوان للنشاط وموعد تنفيذه.
- 2- إعداد ورقة معلومات تتضمن الأهداف والمحاور الرئيسية وبرنامج العمل الزمني للنشاط.
- 3- الإعلان عن النشاط والترويج له بكافة الوسائل المتاحة.
- 4- ترشيح الأشخاص المناسبين من الطرفين وتكليف فرق العمل .
- 5- تحديد مكان تنفيذ النشاط وتوفير وسائل ومواد تنفيذه.
- 6- تصميم شهادات أو أشكال بطاقات الدعوات وأية مطبوعات تفيد بالترويج للنشاط أو تقديمه لمنفذي النشاط.
- 7- الاتفاق على الرسوم المتوجب استيفاؤها من خلال تنفيذ الأنشطة بما لا يخالف الأنظمة المعمول بها لكل طرف (إن وجدت).

المادة /4/ مبدأ عام :

أن جميع البنود الواردة في مذكرة التفاهم هذه جاءت انسجاماً مع أنظمة وقوانين كل طرف وبما يخدم تحقيق أهدافها ولا يجوز تفسير أي بند من بنود هذا الاتفاق بشكل مستقل ومغاير للهدف المنشود أو يؤدي لصنع قرار يتعارض مع أهدافه أو يشكل تنازلاً صريحاً أو ضمناً عن سياسات وقواعد وأنظمة كل من الطرفين.

وأي غموض أو نقص بأي بند يجب أن يكون مصدراً لجلسة خاصة أو تساؤل يطرح للطرف الآخر بغية توضيحه والخروج بالجواب السليم وغير القابل للتأويل.



المادة /6/ سريان المفعول والتعديل والإنهاء :

- أ- مدة مذكرة التفاهم ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ ، وتمدد هذه المذكرة تلقائياً و سنوياً ما لم يطلب أحد الطرفين إنهاؤها .
- ب- أي تعديل على بنود هذه المذكرة يجب أن يكون خطياً وموقعاً من الطرفين .
- ج- يتم إنهاء مذكرة التفاهم الحالية من خلال موافقة خطية لكلا الطرفين أو بموجب كتاب خطي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انتهاء السنة الميلادية لمذكرة التفاهم .
- د- يتم حل أي خلاف متعلق بينود هذه المذكرة وتنفيذها وما يتفرع عنها بالطرق الودية من خلال اجتماع ممثلي الطرفين أو من ينوب عنها لتقريب وجهات النظر والخروج بأفضل حل .

المادة /7/ :

تم تحرير هذه المذكرة باللغة العربية من أربع صفحات وعلى نسختين والتوقيع عليهما من قبل ممثلي الطرفين ويحتفظ كل طرف بنسخة عنها للعمل بها لدى الاقتضاء .

دمشق في 2019/9/15

الطرف الأول

جامعة الشام الخاصة

رئيس الجامعة

المكتور ياسر حورية



الطرف الثاني

الجمعية السورية للتسويق

رئيس مجلس الإدارة

م. حسام نشواتي

